

الفتاوى - المعاملات - الطلاق - الفتوى ٠٠٩ : هل لي بأخذ المهر كامل من خطببي لأن حصل بيني وبينه خلوة ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٥-٠٨-١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا فتاة قبلت الزواج من شاب وكانت من أهم الشروط مكان السكن بعيد عن بيت أهله وعقد القرآن (كتاب شيخ) والآن مضى على الخطبة سبعة أشهر وكان يوجد خلوة بيننا وصار بين أهلي وأهله بعض المشاكل ويريد الآن السكن بجوار بيت أمه (قسم من بيت الأم) واريد أن أفك الخطبة وقد أعطاني ٧٥٠٠ ألف ليس البدن هل أعيدها له أم هي من المهر تعتبر والمهر ١٥٠ ألف مقدم و ١٥٠ ألف مؤجل وقد قيل لي أنه يجب أن يعطيني نصف المقدم بسبب الخلوة بيننا ما هو رأي الشرع في النقود وهل يجب علي عدة المطلقة.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخت الكريمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالك، نفيدكم بما يلي:

ما دمت تعترفين بوجود الخلوة، فالمهر كاملاً وعليك عدة المطلقة.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين